



(قرار)

إن وزير التعليم.

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبناءً على المادة (الثالثة عشرة) من لائحة الجامعات الأهلية الصادرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (٤٢٤/٢٨/١٥) وتاريخ ١٥/١/١٤٢٤ هـ، والمتوج بالموافقة السامية الكريمة رقم (٦٠٢٤/ب/٧) وتاريخ ٩/٢/١٤٢٤ هـ.

وبناءً على خطاب صاحب السمو الملكي الرئيس التنفيذي لمؤسسة الملك فيصل الخيرية رقم (٤٢٣/٤٢٣) وتاريخ ٧/١١/١٤٤٢ هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: تشكيل مجلس أمناء جامعة عفت على النحو الآتي:

١. صاحبة السمو الملكي الأميرة / سارة بنت فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
٢. صاحبة السمو الملكي الأميرة / لطيفة بنت فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
٣. صاحب السمو الملكي الأمير / خالد بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
٤. صاحب السمو الملكي الأمير / تركي بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
٥. صاحبة السمو الملكي الأميرة / لولوة بنت فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
٦. صاحبة السمو الملكي الأميرة / هيفاء بنت فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
٧. صاحب السمو الملكي الأمير / عمرو بن محمد بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
٨. صاحب السمو الملكي الأمير / بندر بن سعود بن خالد بن محمد آل عبد الرحمن آل سعود.
٩. صاحبة السمو الملكي الأميرة / هيفاء بنت سعود بن فيصل آل سعود.
١٠. صاحب السمو الملكي الأمير / سعود بن عبد الرحمن بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
١١. صاحبة السمو الملكي الأميرة / نورة بنت تركي بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
١٢. صاحب السمو الملكي الأمير / سلطان بن بندر بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود.
١٣. صاحب السمو الملكي الأمير / تركي بن عبد العزيز بن سليمان الثنيان آل سعود.
١٤. صاحبة السمو الملكي الأميرة / سارة بنت سعد بن فيصل آل سعود.
١٥. الدكتور / كمال بن حسين بن إسماعيل بن محمد شكري.
١٦. رئيس الجامعة.

١٧. الدكتور/ محمد بن إبراهيم العضيبي (ممثلاً للوزارة).

١٨. الدكتورة/هيفاء عبدالله النفيعي (عضو هيئة التدريس في جامعة الطائف).

١٩. الدكتورة/سارة بنت عبدالرحيم صوفي قشقرقي (عضو هيئة التدريس في جامعة الملك عبدالعزيز).

٢٠. الدكتور/إياد عدنان محمد كاتب (عضو هيئة التدريس في جامعة الملك عبدالعزيز).

٢١. الدكتور/رائد إبراهيم الحمد (عضو هيئة التدريس في الجامعة السعودية الالكترونية).

٢٢. الدكتور/تركي علي حمود المطلق (عضو هيئة التدريس في جامعة حائل).

ثانياً: يعمل المجلس وفقاً لما نصت عليه لائحة الجامعات الأهلية والقواعد المنظمة لعملها.

ثالثاً: يعمل بهذا القرار لمدة (ثلاث) سنوات من تاريخ صدوره.

رابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم للعمل بموجبه.

والله الموفق، ، ،

محمد بن
الشيخ

وزير التعليم



د. حمد بن محمد آل الشيخ